

Distr.: General
7 April 2020
Arabic
Original: English

الجمعية العامة مجلس الأمن



مجلس الأمن
السنة الخامسة والسبعون

الجمعية العامة
الدورة الرابعة والسبعون

البندان 63 و 70 (ج) من جدول الأعمال
الحالة في أراضي أوكرانيا المحتلة مؤقتا

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها:

حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين
والممثلين الخاصين

رسالة مؤرخة 7 نيسان/أبريل 2020 موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لأوكرانيا لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أوجه انتباهكم إلى انتهاك آخر من جانب الاتحاد الروسي، بوصفه السلطة القائمة بالاحتلال، لالتزاماته بموجب القانون الدولي، بما في ذلك أحكام القانون الإنساني وقانون حقوق الإنسان، في جمهورية القرم المتمتعة بالحكم الذاتي ومدينة سيفاستوبول، وأوكرانيا، المحتلين مؤقتا من قبل الاتحاد الروسي.

والاتحاد الروسي لا يكف عن ارتكاب جرائم دولية في أراضي أوكرانيا المحتلة عن طريق إرهاب السكان المحليين. ففي الأونة الأخيرة، أطلقت السلطة القائمة بالاحتلال إعلانا غير مشروع عن "استدعاء الربيع" للجنود في جيش الاحتلال التابع للاتحاد الروسي على أراضي شبه جزيرة القرم المحتلة مؤقتا.

وإجمالا، يعترف الاتحاد الروسي إرسال ما يقرب من 3 300 شخص من شبه جزيرة القرم المحتلة مؤقتا لأداء الخدمة العسكرية. وقد بات معروفا أن من المتوقع أن يؤدي معظم المجندين "الخدمة العسكرية" خارج شبه جزيرة القرم، لا سيما في المنطقة العسكرية الجنوبية. ومما يبعث على القلق أكثر أن ثمة أجزاء من المنطقة العسكرية الجنوبية ضالعة بشكل مباشر في عدوان مسلح على أوكرانيا في دونباس.

ويشكل تجنيد المواطنين الأوكرانيين في جيش الاحتلال ونقلهم من الأراضي المحتلة إلى أراضي الاتحاد الروسي انتهاكا مباشرا للقانون الدولي الإنساني، ولا سيما اتفاقيات جنيف. ويشكل الإعلان عما يسمى "استدعاء الربيع" في سياق انتشار جائحة كوفيد-19 خرقا آخر لالتزامات روسيا بوصفها سلطة قائمة بالاحتلال. وإضافة إلى ذلك، ترد الدعوة إلى وقف الاتحاد الروسي للممارسة غير القانونية المتمثلة في تجنيد سكان القرم في جيش الاحتلال ومحاكمتهم لرفضهم أداء "الخدمة العسكرية" المزعومة في قرارات الجمعية العامة المتعلقة بحالة حقوق الإنسان في جمهورية القرم المتمتعة بالحكم الذاتي ومدينة سيفاستوبول، وأوكرانيا.



ونكرر دعوتنا الاتحاد الروسي إلى التقيد بالتزاماته الدولية وتنفيذ جميع قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، بما في ذلك أحدثها، أي القرار 168/74 بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية القرم المتمتعة بالحكم الذاتي ومدينة سيفاستوبول، وأوكرانيا، والقرار 17/74 بشأن مشكلة عسكريّة جمهورية القرم المتمتعة بالحكم الذاتي ومدينة سيفاستوبول، وأوكرانيا، وكذلك أجزاء من منطقة البحر الأسود وبحر أزوف.

وفي هذا الصدد، تجدون طيه تعليق وزارة خارجية أوكرانيا المؤرخ 6 نيسان/أبريل 2020 (انظر المرفق).

وأود الاستعانة بسلطتكم ومساعدكم الحميدة لكفالة تقيد الاتحاد الروسي، بوصفه السلطة القائمة بالاحتلال، بالتزاماته بموجب القانون الدولي.

وأرجو ممتنا أيضا تعميم هذه الرسالة ومرفقها بوصفها وثيقة من وثائق الجمعية العامة، في إطار البندين 63 و 70 (ج) من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) سيرغي كيسليتسيا

السفير

الممثل الدائم

مرفق الرسالة المؤرخة 7 نيسان/أبريل 2020 الموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لأوكرانيا لدى الأمم المتحدة

تعليق وزارة خارجية أوكرانيا على قيام الاتحاد الروسي بحملة تجنيد أخرى للخدمة
العسكرية في أراضي أوكرانيا المحتلة مؤقتا في جمهورية القرم المتمتعة بالحكم الذاتي
ومدينة سيفاستوبول

6 نيسان/أبريل 2020

تعرب وزارة خارجية أوكرانيا عن احتجاجها الشديد على قيام الاتحاد الروسي بحملة تجنيد أخرى
للخدمة العسكرية في الجزء المحتل مؤقتا من الأراضي الخاضعة لسيادة أوكرانيا - في جمهورية القرم
المتمتعة بالحكم الذاتي ومدينة سيفاستوبول.

وعلى وجه الخصوص، من المقرر أن يرسل الاتحاد الروسي هذا الربيع ما يقرب من 3 300
شخص من أراضي شبه جزيرة القرم لأداء "الخدمة العسكرية". ومن المثير للاستهجان أن أغلبهم من المتوقع
أن يؤديوا الخدمة خارج شبه جزيرة القرم، ولا سيما في المنطقة العسكرية الجنوبية، التي تشارك وحداتها
وقيادتها العسكرية بشكل مباشر في عدوان مسلح على أوكرانيا في دونباس.

وتشكل هذه الأعمال التي يقوم بها الاتحاد الروسي انتهاكا صارخا للقانون الدولي الإنساني، الذي
يحظر على روسيا، بوصفها سلطة قائمة بالاحتلال، إجبار الأشخاص المشمولين بالحماية على الالتحاق
بقواتها المسلحة أو قواتها المعاونة. ويُحظر كذلك ممارسة الضغط واستخدام الحملات الدعائية من أجل
التجنيد العسكري الطوعي، فضلا عن نقل الأشخاص المشمولين بالحماية إلى خارج الأرض المحتلة.

ولا تزال موسكو تتجاهل نداءات المجتمع الدولي الداعية إلى وقف انتهاكات القانون الدولي من
خلال القيام بحملات تجنيد في شبه جزيرة القرم المحتلة مؤقتا. وقد ورد ذلك على وجه الخصوص في قرار
الجمعية العامة للأمم المتحدة المعنون "حالة حقوق الإنسان في جمهورية القرم المتمتعة بالحكم الذاتي ومدينة
سيفاستوبول، أوكرانيا"، الذي اعتمد في 18 كانون الأول/ديسمبر 2019.

وعلاوة على ذلك، في تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن "حالة حقوق الإنسان في جمهورية
القرم المتمتعة بالحكم الذاتي ومدينة سيفاستوبول، أوكرانيا" المؤرخ 2 آب/أغسطس 2019، والذي أعد
كمتابعة لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة A/RES/73/263، أُفيد بتجنيد 18 000 رجل على الأقل من
القرم في القوات المسلحة للاتحاد الروسي منذ عام 2015. ويسجل التقرير أيضا إجراء سلطات الاحتلال
الروسية العديد من المحاكمات الجنائية لسكان القرم لإحجامهم عن الخدمة في الجيش الروسي.

وأثناء كفاح المجتمع العالمي لمواجهة الانتشار السريع لجائحة كوفيد-19، يبدو إعلان ما يسمى "استدعاء الربيع" وحشياً بشكل خاص. فوفقاً للمادة 56 من اتفاقية جنيف لعام 1949 بشأن حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب، "من واجب دولة الاحتلال أن تعمل...على صيانة...الصحة العامة والشروط الصحية في الأراضي المحتلة، وذلك بوجه خاص عن طريق اعتماد وتطبيق التدابير الوقائية اللازمة لمكافحة انتشار الأمراض المعدية والأوبئة".

وتطالب وزارة خارجية أوكرانيا الاتحاد الروسي بإلغاء التجنيد للخدمة العسكرية في الأراضي المحتلة مؤقتاً بجمهورية القرم المتمتعة بالحكم الذاتي ومدينة سيفاستوبول، وكفالة التقيد الصارم بالتزاماته الدولية بوصفه سلطة قائمة بالاحتلال.